

التعليق على نهاية التدريب نظم غاية التقريب (الجنايات 9) (-)

001

ليب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا - [00:00:00](#)

في الاقوال والاعمال. اللهم امين. فيقول العلامة شرف الدين العمري رحمه الله تعالى رحمة واسعة يقول باب البغاة هم فرقة مخالف الامام بما يرى شرعا من الاحكام لهم كبير حاكم مطاع - [00:00:30](#)

وعسكر لامره اطاعوا فصار بيدي للامام المنعة وان اراد الحق منهم منعه مؤولا له دليل سائغ لكنه عن الصواب زائغ. فواجب على الامام العادلي قتالهم ودفعهم كالصائمين حتى يصير جمعهم مفرقا - [00:00:56](#)

وينتفي من شرهم ما يتقى. ولا يجوز قتل مدبر لنا ولا اسير وجريح اثقل وواجب في الفور رد مالهم ورد ما حزنه من عيالهم. يقول رحمه الله تعالى باب البغاة - [00:01:24](#)

حكم البغاة ذكر بعضه في القرآن الكريم يقول الله سبحانه وتعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي. حتى تفيء الى امر الله - [00:01:44](#)

وهنا يا اخواني لابد ان نفرق بين البغاة والخوارج فالبغاة شيء والخوارج شيء اخر البغاة خالفوا الامام ولهم تأويل سائغ ولهم شوكة ومناعة فاذا طلب منهم الامام حقا لا يؤدون ذلك الحق اليه - [00:02:10](#)

لكنهم لا يكفرون المسلمين بالكبائر هؤلاء بغات اذا هؤلاء خالفهم مع الحاكم اما الخوارج فهؤلاء هم الذين يكفرون المسلمين بكبائر الذنوب ولذلك بينهما فرق وبعض الناس يظن ان البغاة والخوارج صنف واحد - [00:02:38](#)

وهذا غير صحيح ولذلك ستجدون العلماء يفرقون بينهم حتى ان العلامة الشاطري صاحب الياقوت النفيس في كتاب الياقوت النفيس جعل هذا درسا وهذا درسا فبوغات درس الخوارج لتعلم ان هذا له حكمه وهذا له - [00:03:05](#)

حكمه الاخر. واضح؟ والخوارج اسوأ حالا واشد ايداء او ضررا بالمسلمين للبغاة فعلى كل حال نحن درسنا اليوم في اللغة فقال هنا باب البغال البغاة هم فرقة جمعت بين ثلاثة اشياء - [00:03:26](#)

الامر الاول انهم خالفوا الامام بتأويل سائغ خالفوا الامام بتأويل سائغ مثلا لا يعطون الزكاة للامام لماذا قالوا لا نعطي لك الزكاة لانك فاسق واضح فسق الامام لا يكون سببا في عدم اعطائهم الزكاة لهم في عدم تأدية واجب الزكاة. مثلا - [00:03:49](#)

واضح؟ هذا تأويل لهم. يمكن ان يقبل لكنه في الحقيقة تأويل غير صحيح خير ما لا يمكن ان يمثل هنا ما حصل بين الصحابييين الجليلين امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ومعاوية رضي الله تعالى عنه - [00:04:20](#)

فان معاوية امتنع عن البيعة والطاعة لامير المؤمنين علي حتى يسلم قتلة عثمان اتضح اذا هو عنده امتناع عن حق بتأويل يظنه جائزا وسائغا. لكن في الحقيقة ليس الامر كذلك - [00:04:43](#)

ولذلك سميت طائفة معاوية بالفئة الباغية. قال عليه الصلاة والسلام ويح بن سميح تقتله الفئة الباغية اذا تقرر هذا فنقول حينئذ اول وصف في هذه الفرقة انهم خالفوا الامام سواء كان الامام - [00:05:05](#)

معدلا او فاسقا بتأويل وتأويل سائغ. هذا الامر الاول الامر الثاني ان لهم شوكة ومنعة وقوة واضح؟ عندهم شوكة وعندهم منعة

وعندهم قوة ولهم من يطيعونه وان لم يكن اميرا عليهم - [00:05:27](#)

لا يشترط ان ان يكون بينهم بيعة بايعوه بالامارة. المهم انه يطاع حتى ولو كان مثلاً شيخاً لهم استاذاً لهم ولم يبايعونه ان يكون اميرا

هذا الثاني الثالث منعوا الوصف الثالث انهم منعوا امورا تجب عليهم. لا يؤدونها. الامام يطالبهم ببعض الاشياء - [00:05:50](#)

التي تجب عليهم لا يؤدونها اتضح شيوخ ولا لا؟ اه ولذلك الناظم يقول هم فرقة مخالف الامام فيما يرى شرعا من الاحكام اذا هذا الامر الاول انهم خالفوا الامام الامر الثاني قال لهم كبير حاكم مطاع. نقول نعم مطاع لكنه لا يشترط ان يكون حاكما. بمعنى لا يشترط

ان يكون اميرا - [00:06:16](#)

لكن مطاع نعم يكون مطاعا بينهم وعسكر هذا الامر الثالث لهم قوة وعسكر لامره اطاعوه. فصار بيدي للامام المنعة. يعني صار بيدي

ما معنى بيدي يظهر المنعة ما معنى المناعة؟ القوة - [00:06:44](#)

يظهر القوة للامام واضح؟ وان اراد اي وان اراد الامام الحق منهم. الامام يريد منهم حقا منعه. قال ما في. لا يعطينا. لا يعطونه حق

اتضح اذا تحققت هذه الاوصاف فهؤلاء بغاة - [00:07:05](#)

اذا تحققت هذه الاوصاف الثلاثة فهؤلاء بغاة. انظر ماذا قال. هذا يتبع الوصف الاول. مؤولا اي عنده تأويل مؤولا له دليل سائغ. له دليل

يحتمل. سائغ يعني يجوز ان يكون صحيحا - [00:07:23](#)

مؤولا له دليل سائغ لكنه عن الصواب زائق. بعيد عن الصواب اتضح طيب ما الذي اذا وجد البغاة يجب على الحاكم ان يقاتلهم. لكن

قبل قتالهم لا بد من خطوتين - [00:07:43](#)

قبل قتال لابد من خطوتين. الخطوة الاولى ان يرسل اليهم رجلا فطنا عاقلا. يسمع منهم من ماذا يشكون لماذا صاروا بغاة لماذا منعوا

الحقوق التي عليهم ما الشكوى التي عندكم - [00:08:04](#)

فيرسل اليهم من يستمع شكايته. فان كانت لهم شكوى ازالها ان كانت عليهم مظلمة في ظلم عليهم وجب على الامير ان يزيلها.

وجب على الحاكم ان يزيلها فان ازالها الحاكم واستمروا حينئذ هم بغاة. هذه الخطوة الاولى. الخطوة الثانية - [00:08:27](#)

يجب عليه ان يقاتلهم لكن قبل قتالهم يجب ان يعلمهم بالقتال يقول لهم سنقاتلكم ان استمريرتكم على هذا البغي. اتضح اذا لا بد من

امرين اولاً ان اليهم من يزيل عنهم من يخبره بشكواهم حتى يزيلها. الامر الثاني ان يعلمهم بالقتال وجوبا لا بد ان يعلمهم. ما يبغتهم

بالقتال فجأة - [00:08:50](#)

فهمتم؟ طيب. فواجب على الامام العادل قتالهم ودفعهم كالصائين اي ان هؤلاء صاروا كالصائين الذي يدفع تمام الى متى يقاتلهم

حتى تتفرق قوتهم فلا تكون لهم قوة بعد ذلك حتى يؤمن شرهم حتى لا يعودوا مرة اخرى الى ما كانوا عليه. ولذلك قال حتى يصير

جمعهم مفرق - [00:09:18](#)

وينتفي من شرهم ما يتقى. ينتفي شرهم. واضح ثم بينا الاحكام التي تكون بعد القتال. بعد قتالهم ربما في المعركة يكون فيهم

جرحى هل يجوز ان نقتل ذلك الجريح؟ هؤلاء مسلمون. الله عز وجل يقول وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا. البغاة مسلمون -

[00:09:52](#)

وبالتالي اذا كان منهم جريح لا يجوز ان نجهز عليه ان نتمم قتله اذا منهم من هرب لا يجوز ان نتبعه لنقتله واضح قال هنا ولا يجوز

قتل مدبر لنا. لنا يعني لنا مسلمين نحن مسلمون - [00:10:22](#)

ولا يجوز قتل مدبر لنا ولا اسير اي اذا اسرنا شخص لا يجوز قتله. هذا بخلاف اسر الكفار. اسر الكفار الامام مخير بهم ومن خصال

التخيير ان للامام ان يقتلهم. لكن هؤلاء مسلمون - [00:10:42](#)

قال ولا يجوز قتل مدبر لنا ولا اسير وجريح اسخن اسخيناً ما معنى اسخيناً جريح اصابته الجراحة حتى اصبح عاجزا واضح؟ لا

يجوز ان يجهز عليه بالقتل واضح قال وواجب في الفور رد مالهم. بعد انتهاء الحرب - [00:10:59](#)

وبعد ان يؤمن شرهم يجب ان نرد الاموال التي اخذناها منهم. ولا يجوز لنا مصادرتها. نقول خلاص هذه اموالنا نحن اخذناها غنيمة لا

الغنيمة من الكفار اموالهم ترد عليهم وواجب في الفور رد مالهم. بس متى يرد؟ متى يرد المال؟ - [00:11:28](#)

بعد الحرب وامن شرهم لكن فوراً بلا تأخير. وواجب في الفور رد مالهم ورد ما حزنه. ما معنى حزنه او اخذناه هذا الشيء اخذه ورد ما حزنه من عيالهم اذا اخذنا عيالاً لهم او اخذنا بهائمهم او كذا نردها - [00:11:51](#)

الحرب تمام قال باب الردة ما هي الردة قطع الاسلام بنية الكفر او قوله او فعله قطع الاسلام بنية الكفر لو نوى الكفر كفر حتى لو نوى الكفر في المستقبل كفر حاله - [00:12:14](#)

واضح الردة اعاذني الله واياكم منها. معناها قطع الاسلام بنية الكفر او قوله كان قال ان الله ثالث ثلاثة تعالى الله عما يقولون واضح او فعله كان سجد لصنم لا مكرها - [00:12:43](#)

لان الردة شرطها ان تكون من شخص يصح طلاقه والذي يصح طلاقه من البالغ العاقل المختار. فلا تصح ردة صبي ولا تصح ردة مجنون ولا تصح ردة مكره والردة تحبط العمل - [00:13:08](#)

اذا اتصلت بالموت الردة تحبط العمل متى اذا اتصلت بالموت قال الله عز وجل ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر بهذا القيم فاولئك حبطت اعمالهم لكنه لو مثلاً حج - [00:13:33](#)

حجة الاسلام ثم ارتد ثم عاد الى الاسلام فان حجة الاسلام التي حجها قبل رده تجزئه. ولا يطالب بحجة جديدة فهمتم علي ولا لا؟ ليش طيب هو ارتد والمردت يحبط عمله؟ نعم - [00:13:56](#)

المردت يحبط عمله ان مات على الردة اتضحوا وبالتالي لو حج حجة الاسلام ثم ارتد ثم عاد الى الاسلام لا يطالب بحجة اسلام جديدة لان حجته الاولى لا تبطل جيد ولو انه كان مسلماً ثم ارتد وفي اثناء رده كان يخرج الزكاة - [00:14:21](#)

ثم عاد للاسلام فما اخرج من زكاة ايام رده تجزئه واضح وهناك بعض الاحكام يفرق فيها بين الكافر الاصلي والمردت. حتى بين الكافر الحربي والمردت واضح؟ تذكر في مظانها قال هنا باب الردة - [00:14:48](#)

من يرتدد عن ديننا فليستتب فان ابى فالقتل فوراً قد وجب ولم يجهز والصلاة تمتنع كالدفن في قبورنا فليمتنع. ومن يدع صلاته جحدا كفر وصار مرتدا وفيه القول مر وان يكن ترك الصلاة عنك سل ولم يتب فالقتل حدا اتصل - [00:15:12](#)

واجعله في التجهيز والصلاة كمسلم في سائر الجهات قال من يرتدد عن ديننا فليستتب تجب استتابته وهنا مسألتان حكم الاستتابة ومدة الاستتابة فاما حكم استتابة المردت فالوجوب يجب استتابة المردتين وجوبا. ولذلك قال من يرتدد عن ديننا فليستتب وجوبا -

[00:15:37](#)

لكن كم مدة الاستتابة نقول لا تشتط مدة بل يستتاب فوراً فان لم يتب حالا قتل لا يشترط ان يمهل ثلاثة ايام اذن هنا مسألتان حكم الاستتابة للمردت الوجوب. كم مدة الاستتابة - [00:16:08](#)

فورا لا يشترط ان يمهل المستتاب ثلاثة ايام. جيد؟ قال من يرتدد عن ديننا فليستتب فان ابى فالقتل فوراً انظر فوراً اي لا يمهل ثلاثة ايام قد وجب اذا ذكر في هذا البيت - [00:16:32](#)

ثلاث مسائل حكم الاستتابة انه واجب في قوله فليستتب الامر الثاني ان حد المردت ان عقوبة المردت القتل. قال فان ابى في القتل المسألة الثالثة ان الاستتابة على الفورية ثلاث مسائل - [00:16:53](#)

وبعد ان يقتل يقتل كافراً فلا يعامل معاملة المسلمين فلا يجب تغسيله ولا تكفينه ولا دفنه وتحرم الصلاة عليه. ولذلك قال ولم يجهز لم يجهز اي لا يجب تجهيزه. طيب لو غسلوه؟ وكفونوه ودفنوه جائز. لكن ليس واجبا - [00:17:15](#)

والصلاة تمتنع اما الصلاة حرام كالدفن في قبورنا فليمتنع دفنه في قبور المسلمين حرام واضح ولذلك قال الفقهاء ان الكافر اذا دفن في الحرم مدش واخرج عن الحرم. هذا في كافر عادي يعني - [00:17:43](#)

تمام؟ ودفن مرتد في قبور المسلمين حرام. ينبش ويخرج من من قبور المسلمين. ومن يدع صلاته هذه مسألة جديدة الان مسألة تارك الصلاة وبعض الفقهاء يذكر حكم تارك الصلاة في نهاية كتاب الصلاة - [00:18:03](#)

وبعضهم يذكره في اول كتب الفقه كصاحب فتح معين وبعضهم يذكر حكم تارك الصلاة في الحدود مثل القاضي ابي شجاع فقال

ومن يدع صلاته جحدا كفر. تارك الصلاة نوعان من يترك الصلاة جحدا - [00:18:22](#)

منكرا فرضيتها. فهذا كافر وان صلى كافر مرتد وبالتالي يعامل معاملة المرتد. يقتل ردة ولا يجهز وتمتنع الصلاة عليه

ومن يدع صلاته جحدا كفر وصار مرتدا وفيه القول مر. قد مر حكم البرتان - [00:18:42](#)

النوع الثاني وان يكن ترك الصلاة عن كسل لا يصلي تهاونا وتكاسلا واضح ولم يتب فالقتل حدا اتصل. اتصل القتل حدا. ما حكم

الاستتابة هنا مستحبة لكن استحبابا مؤكدا بل هنالك رأي في المذهب يقول بوجوبها - [00:19:07](#)

واضح؟ طيب هل الاستتابة فورا او يمهل ايش قال هنا فالقتل حدا اتصلنا اذا فورا او فورا اتصل واضح ولا لا؟ اذا الاستتابة المعتمد

ان الاستتابة لتارك الصلاة مستحبة المعتمد ان الاستتابة لتارك الصلاة مستحبة لان تارك الصلاة كسلا مسلم. ليس بكافر - [00:19:31](#)

واضح؟ وايضا تكون فورا قال وان يكن ترك الصلاة عنك سل ولم يتب فالقتل حدا اتصل. واجعله في التجهيز والصلاة كمسلم اي انه

حكم المسلم فيجب ترسيه وتكفينه والصلاة عليه ودفنه - [00:20:03](#)

لكنه لا يقتل الا بعد ان يهدده الامام او نائب الامام او نائب الامام بالقتل ان ترك الصلاة. هذا الشرط الاول فلا يجوز قتله قبل ان يسبق

ذلك تهديد من الامام او نائب الامام. يقول له ان لم تصلي قتلناك - [00:20:25](#)

لا يصلي ولا يجوز قتله الا اذا ترك صلاة مكتوبة الا اذا ترك صلاة مكتوبة فلا يقتل بصلاة النافلة ولا يقتل بصلاة مندورة واضح ولا يجوز

ان يقتل حتى يخرج الصلاة المكتوبة عن وقت الضرورة - [00:20:47](#)

فلا يقتل بصلاة الظهر الا اذا غربت الشمس. لان وقت الظهر والعصر وقت واحد ولا يقتل بترك صلاة المغرب الا اذا طلع الفجر. لان وقت

المغرب والعشاء وقت واحد. ولا يقتل بصلاة - [00:21:15](#)

قبح الا اذا طلعت الشمس واضح؟ لا يبطل صلاة المغرب اذا طلع الفجر ولا يقتل بصلاة الصبح الا اذا طلعت الشمس كم هذه الشروط

الان الشوط الاول ما هو؟ ان يسبقه تهديد من الامام او نائب الامام. الشرط الثاني ما هو - [00:21:34](#)

ان تكون الصلاة مكتوبة. الشرط الثالث ما هو؟ ان يخرجها عن وقت الضرورة. الشرط الرابع الا يذكر عذرا الا يذكر عذرا فلو ذكر عذرا

امتنع قتله حتى وان كان هذا العذر غير صحيح في مذهبنا - [00:21:55](#)

ما دام انه يذكر عذرا يمتنع قتله ويقتل بالسيف يقتل بالسيف قال وان يكن ترك الصلاة عن كسل ولم يتب فالقتل حدا اتصل واجعله

في التجهيز والصلاة كمسلم في سائر الجهات. وهنا تأتي مسألة وهي ان بعض الناس تركوا الصلاة مدة في حياتهم - [00:22:16](#)

ثم تاب الله عليهم فتابوا يسألون هل يجب علينا قضاء الصلوات في تلك المدة او لا يجب الجواب باتفاق معتمدات المذاهب الاربعة

يجب قضاء الصلوات دليل ذلك ان القضاء قد وجب - [00:22:46](#)

على من فاتته الصلاة بعذر فمن فاتته الصلاة بلا عذر من باب اولي قال عليه الصلاة والسلام من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا

ذكرها فاذا كان النائم والناسي واجب عليه قضاء الصلاة - [00:23:07](#)

فغير المعدول من باب اولي ولان الصلاة في تلك المدة دين عليك ودين الله احق بالقضاء. كما جاء في الصحيحين ولذلك معتمدات

المذاهب الاربعة ان من ترك الصلاة مدة من حياته يجب عليه قضاء تلك الصلاة - [00:23:27](#)

او قضاء تلك الصلوات ثم ان كان تركها بلا عذر فيجب عليه القضاء فورا واضح فان قال انا لا ادري كم تركت من الصلوات نقول يجب

عليك ان تقدر بما تتيقن به براءة ذمتك - [00:23:49](#)

يعني مثلا لو قال انا لا ادري هل تركت تسعين صلاة او مائة صلاح لكن لا تزيد عن مئة جزما لا تزيد عن مئة. يجب ان تصلي مئة بهذا

تتيقن براءة الذمة - [00:24:14](#)

انت راح يشوفوك ولا لا؟ جيد؟ اه واما من فاتته الصلاة واما من فاتته الصلاة بعذر فهذا يجب عليه القضاء ايضا لكن على التراخي

يستحب المبادرة استحبابا لكن لا وجوبا - [00:24:31](#)

والفور والترتيب فيما فات اي بعذر اولي لمن لم يختشي فواته جيد نكتفي بهذا القدر. والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا

محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب - [00:24:48](#)

